اقتصاد

نائب: كل ما يريده أهل الجمارك يطبق تحت القبة.. وأنزور: هذا اتهام للزملاء لا نقبل به

مجلس الشعب يوافق على المواد المتعلقة بإيداع البضائع في المستودعات من دون رسوم جمركية

محمد منار حميجو

لم يخفف العديد من النواب لهجتهم تجاه مشروع قانون الجمارك الذي يناقش تحت القبة، فبعضهم أصرّ على أن هناك مواد هي مدخل للفساد ويجب حذفها أو إعادة النظر فيها، على حين رأى آخرون أن المشروع فيه مرونة ومواده متوازنة لدرجة أن رئيس الجلسة نجدة أنزور تدخل بقوله: «يبدو أن المشروع أصبح مثل لعبة القط والفأر».

وأقر المجلس في جلسته التي ترأسها أنزور أمس بدلاً من رئيسه حمودة الصباغ الذي ترك الجلسة (لالتزامه باجتماع رسمي) المواد المتعلقة بإيداع البضائع في المستودعات من دون تأدية الرسوم الجمركية إضافة إلى بعض المواد المتعلقة بالمناطق الحرة.

وردّ أنزور على كلام النائب فواز نصوح حينما اعتبر أن كل ما يريده أهل الجمارك يطبق تحت قبة المجلس بقوله: هذا اتهام واضح للزملاء وأطلب حذف هذه العبارة من محضر الجلسة. مؤكداً أن هذا المشروع ناقشته ثلاث لجان.

وأجاب نصوح على كلام أنزور: آمل من الاختصاصين في هذا المجلس أن يضعوا قانوناً موضوعياً ومنطقياً لا أن يفسر على كيف البعض، فردت عليه النائب جورجينا رزق بقولها: مشروع القانون ناقشته ثلاث لجان ولا مادة إلا وتم النقاش فيها مع الفريق الحكومي الموجود.

وأضافت رزق: في النتيجة نشكر اللجنة على إضافتها للمواد لأن فيها مصلحة للمواطن حتى لم تلحظها الحكومة.

وغلب على المواد المتعلقة بإيداع البضائع في المستودعات نقاش حاد اعتبرها النائب مجيب الرحمن الدندن إضافة وفيها مخالفة للسياسة العامة للدولة وإذا وافق عليها وزير المالية فهو يخالف هذه السياسة.

رد على هذا الكلام زميله رئيس اللجنة المشتركة أحمد الكزبري بقوله: نحن السلطة التشريعية ولدينا الحق أن نضيف ونحذف. موضحاً أنه من أنواع الأنظمة الجمركية الخاصة؛ المستودعات والمناطق الحرة والإدخال المؤقت، وهذا الأنواع تدخل فيها البضائع للدولة بوضع تعلق الرسوم الجمركية أي لا يتم دفع رسوم عليها ولكل واحدة منها ترتيبات وأحكام خاصة.

وفي مداخلة له رأى الكزبري أنه إذا كان التخوف هو موضوع الفساد «فأرى أن تلغى المناطق الحرة لأنها أخطر بكثير من المستودعات»، مشيراً إلى أن موضوع المستودعات قائم في ظل القانون النافذ.

وأضاف الكزبري: حينما سألنا الحكومة في اجتماعات اللجنة عن سبب إلغائها في مشروعها فكان جواب إدارة الجمارك: «نحن لا نريد إلغاءها وهي مهمة ووضعها جيد لإدخال البضائع وتم إلغاؤها أثناء النقاش مع الحكومة».

وأشار الكزبري إلى أن كل البضائع تدخل في بيانات جمركية لكن الفرق أن هذه البضائع تدخل معلقة الرسوم فإما أن يكون إدخالها مؤقتاً على المناطق الحرة أم على المستودعات.

ونصت المادة ١١٢ من مشروع القانون التي أقرها المجلس أنه يجوز إيداع البضائع في المستودعات من دون تأدية الرسوم الجمركية وفقاً للأحكام الواردة في هذا الفصل وتكون هذه المستودعات على نوعين خاص واعتباري.

من جهته أكد وزير المالية مأمون حمدان أنه لم تضع المواد الخاصة بإيداع البضائع في المستودعات لأنه يتم تطوير المناطق الحرة. مؤكداً أنه لن يكون التقديم بشكل عبثي بمعنى أي شخص يقدم على ترخيص مستودعات يمكن الموافقة عليها، مشيراً إلى أن هناك شروطاً ويجب أن تكون صارمة.

وأوضح حمدان أن المستورد مثلاً يستورد آلاف الأطنان من البضائع مثل الدرة فإذا سيدفع رسومها بالكامل ممكن أن يؤثر هذا سلباً في المربين ومن ثم فإن هذه المستودعات تساعد على هذا الموضوع وذلك بأنه يخلص جزء من البضاعة وبعدها يضعها في المستودع.

وأكد حمدان أن باب المستودع لا يفتح إلا بمفتاحين أحدهما مع الجمارك والثاني مع صاحب البضاعة وهو مسؤل مسؤولية كاملة عن هذا الموضوع، مضيفاً: صحيح أن ذلك عبء كبير على الجمارك لكن وجدنا أن هذا يحل مشكلة ضرورية رغم أننا نعمل على تطوير المناطق الحرة.

ونصت المادة ١١٣ التي أقرها المجلس أنه لا تقبل البضائع في أنواع المستودعات كافة إلا بعد تقديم بيان إيداع ينظم وفق أحكام البيانات الجمركية الواردة في الفصل الأول من الباب السادس من هذا القانون، مشيرة إلى أنه تجرى معاينة البضائع وفق أحكام الواردة في الفصل الثاني من الباب السادس من هذا القانون.

> وزير المالية: نعمل حالياً على تطوير المناطق الحرة

> الكزبري: نحن السلطة التشريعية ولدينا الحق أن نضيف ونحذف

> الدندن: الوزير يخالف السياسة العامة للدولة إذا وافق على إضافات المشروع

وتضمنت المادة أيضاً أنه يجب على الدائرة الجمركية أن تمسك سجلات خاصة تدون فيها جميع العمليات المتعلقة بحركة البضائع في المستودعات وتعد هذه السجلات مرجعاً لمطابقة موجودات المستودعات على قيودها، موضحة بأنه تبقى البضائع في المستودعات بأنواعها لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات ويجوز تمديدها لسنة أخرى عند الاقتضاء بموافقة المدير العام وأنه تحدد شروط وأحكام التطبيق العملي لوضع المستودعات بأنواعها بقرار من المدير العام.

وأوضحت المادة ١١٤ أنه يحق للدائرة الجمركية عند انتهاء مهلة الإيداع أن تبيع البضائع المودعة في المستودعات إذ لم يقم أصحابها بإعادة تصديرها أو وضعها بالاستهلاك المحلي، مبينة أنه يتم البيع بعد شهر من تاريخ إنذار الجهة المستثمرة وصاحب العلاقة أو من يمثله قانوناً ويودع حاصل البيع أمانة في صندوق الدائرة الجمركية بعد اقتطاع مختلف النفقات والرسوم الجمركية وغيرها مما يترتب من رسوم ويسلم إلى صاحب العلاقة أو من يمثله قانوناً خلال مدة سنتين من تاريخ البيع ويصبح بانتهائها إيراداً للخزينة لا يحق المطالبة به.

وأكدت المادة ١١٥ أنه يجوز نقل البضائع من مستودع إلى مستودع آخر أو إلى مكتب جمركي بموجب بيانات ذات تعهدات مكفولة وعلى موقعي هذه التعهدات أن يبرزوا خلال المهل التي تحددها الدائرة الجمركية شهادة تثبت إدخال هذه البضائع إلى المستودع المنقولة إليه أو إلى المكتب الجمركي.

وتضمنت المادة ١١٦ أنه يجوز نقل البضائع المودعة في المستودعات بأنواعها المرخصة وفق أحكام القانون ٣٨ لعام ٢٠٠٦ إلى أي مستودع مرخص وفق أحكام هذا القانون، كما تضمنت المادة ١١٧ أن المستودع الخاص والاعتباري يرخصان بقرار من الوزير بناء على اقتراح المدير العام.

وأعاد المجلس المادة ١٢٧ إلى اللجنة لإعادة صياغتها التي تتضمن أنه يحق للدائرة الجمركية القيام بإجراء التفتيش في المناطق والأسواق الحرة وتدقيق المستندات والكشف على البضائع بالتنسيق مع الجهة المستثمرة للمناطق الحرة لدى الاشتباه في وجود عمليات تهريب.

لقطات

قال النائب خليل طعمة في مداخلة له: كلمة «يجوز» أصبحت ترفع ضغطي.

وقال أنزور: أرى حتى الذين يعترضون على المواد عند التصويت يصوتون لمصلحتها.

البطاطا اللبنانية تدخل على خط التهريب

«الجمارك» تضبط كريمات ومنشطات جنسية فاسدة في مستودع بدمشق

عبد الهادي شباط

كشف مصدر في الضابطة الجمركية لـ«الوطن» عن ضبط مستودع بدمشق يحتوي على مواد طبية مهربة ومنتهية الصلاحية، أهمها مادة البودرة الأولية لتصنيع أحد أنواع المسكنات المتداولة في السوق المحلية، إضافة لمصادرة عدة كراتين تشتمل على أدوية ومنشطات جنسية وجملة من الكريمات والجيل الفاسدة والتي كانت تتجه لبيعها في المحال رغم عدم صلاحيتها.

وأكد المصدر أن كل هذه المواد هي ذات منشأ أجنبي ومهربة ولم تخضع لأي اختبارات وتباع في السوق ويتم تداولها دون معرفة مواصفاتها وصلاحياتها، مبيناً أنه تمت مصادرة كل المحتويات من هذه المواد الطبية والمنشطات ليصار لإتلافها بحسب الأنظمة المعمول بها، وفتح قضايا خاصة بهذه المهربات، وفي حال المبادرة للتسوية عليها؛ تكون وفق قائمة الممنوعات التي تتضمن تغريم صاحب البضائع بغرامات مالية ومصادرة البضائع وعدم إعادة تسليمها لصاحبها وإتلافها بإشراف لجان خاصة.

واعتبر المصدر في الضابطة أن هذا المستودع الذي كشف عنه يأتي ضمن الحملة المكثفة التي تعمل عليها الجمارك في مختلف المدن والمناطق السورية، في حين يتم التشدد في التعامل مع أي مهربات لها صفة طبية لما تمثله من خطورة على المستهلك بشكل مباشر، فلا يجوز التساهل أبداً في استخدام مواد أولية فاسدة في صناعة مسكنات وتباع دون معرفة حقيقة المواد المستخدمة في صناعتها وهو الأمر الذي ينطبق على المواد الغذائية.

كما بين المصدر أنه تم ضبط مستودع يشتمل على نحو ٦٠٠ طن من الحبوب المختلفة والتي معظمها غير صالحة للاستهلاك، متوقعاً أن تتجاوز الغرامات الجمركية على هذه الحبوب ١٥٠ مليون ليرة، في حين تم ضبط شاحنة محملة بالبطاطا تبين لاحقاً عبر التحقيقات أن مصدرها لبنان ودخلت بطرق غير شرعية حيث سيتم اختبار عينات من هذه الشاحنة ومن ثم تسليمها للجهات العامة المعنية بتسويق الخضر والفواكه.

وأوضح المصدر أن هناك تزايد في عدد القضايا التي تسجلها الجمارك وسط تكثيف لعمل الدوريات والعناصر في مختلف المناطق، وخاصة التي تمثل مناطق عبور للمهربات حيث يجري العمل على متابعة الكثير من قضايا التهريب عبر مختلف أشكال التقصي وجمع المعلومات خاصة لدى القضايا المهمة والحساسة حيث يجري تتبعها وجمع كل المعلومات حولها لضبطها والوصول إلى الحلقة الأساس في إدخالها للمحاسبة، واتخاذ عقوبات رادعة بحق المخالفين وكل من يعمل على إدخال المهربات أو يسهل مثل هذه القضايا.

حلول تسلم «باليد» في لقاء «الأربعاء الاستثماري»

خميس: نعالج الفساد في المدن الصناعية وقروض كبيرة للمستثمرين

هناء غانم

أكد رئيس مجلس الوزراء عماد خميس خلال ترؤسه اجتماع «الأربعاء الاستثماري» أمس أن تقديم التسهيلات للمستثمرين وإيصال صوت كل مستثمر وحلّ ما يعترض عمله، لما فيه المصلحة العامة، وليس لتسهيل المخالفات «لذلك نحن نشجع الاستثمار في المدن الصناعية»، مشيراً إلى أن الحكومة أعلنت عن تقديم كافة سبل الدعم للمستثمرين وحل جميع المشكلات الإستراتيجية، لافتا إلى أن مشكلة الفساد في المدن الصناعية تتم معالجتها حالياً أيضاً.

وشدّد خميس خلال لقائه مستثمرين على أهمية استفادة القائمين على العملية الاستثمارية في هيئة الاستثمار ومندوبي الوزارات، معتبرا العاملين في الهيئة الأفضل للتعامل مع المستثمر، مشيراً إلى أن تطوير آلية العمل الاستثماري هو ما يتم العمل عليه لتكون مرنة تلبي متطلبات المستثمرين، إضافة إلى تقديم الخدمات والتسهيلات اللازمة، مع ضرورة تمتع المندوبين بصلاحيات كاملة لجهة التفويض والتشميل وإقرار المشاريع ومتابعة تنفيذها، مؤكداً ضرورة إعطاء جواب حقيقي للمستثمر عن واقع مشروعه انطلاقا من الواقع وذلك عن طريق التواصل بين رئيس الهيئة والمستثمرين.

وبين خميس أن عملية الاستثمار الحقيقي توليها الدولة جلّ اهتمامها، ومستعدة لتقديم التسهيلات اللازمة لإطلاق أي مشروع لمستثمرين من الداخل والخارج، موضحاً أن الدولة رصدت مبالغ كبيرة لتقديمها كقروض لمشروعات استثمارية وفق ضوابط اقتصادية ومصرفية تضمن استثمارها وتحقق الغاية المرجوة منها.

وخلال الاجتماع عرض عدد من المستثمرين مشكلاتهم، من بينها إقامة ١٧ مشروعا لتربية الأبقار والمواشي والدواجن في محافظة السويداء، يواجه عقبات تمويلية وخدمية، يجب معالجتها لإحياء هذه المشاريع والتي هي منفذة بالكامل وحاصلة على تراخيص زراعية نهائية وتعرضت للسرقة والتخريب من قبل المجموعات الإرهابية المسلحة ما أخرجها عن الخدمة، وبناء على هذا طالب خميس بضرورة الاستجابة المباشرة للمشاريع باعتبارها مهمة وتؤمن الكثير من فرص العمل، حيث طالب بتشكيل فريق عمل يضم وزارات الإدارة المحلية والزراعة والموارد المائية والكهرباء وهيئة الاستثمار السورية وفرع المصرف الزراعي في السويداء لتوصيف المنطقة وتقديم مذكرة خلال أسبوع، تتضمن جميع مستلزمات تزويدها بالمياه والكهرباء والبنى التحتية ومنح قروض من المصرف الزراعي لإعادة هذه المشاريع إلى العمل.

وعرض مستثمر آخر مشكلته لتعثر تنفيذ مشروع لمعالجة فحم الكوك البترولي في محافظة حماة معتبراً أن قيمة قرض المصرف الصناعي بالمحافظة غير كافية لاستكمال انجاز المعمل، وكان المستثمر قد تقدم بطلب مرفق بدراسة جدوى إلى المصرف الصناعي للحصول على تمويل كاف لاستكمال التنفيذ، ووافق المصرف على تقديم قرض بقيمة ١٥٠ إلى ٢٠٠ مليون ليرة سورية فقط، وهو غير كاف لاستكمال تنفيذ المشروع.

وضمن هذا السياق طلب رئيس مجلس الوزراء من وزارة المالية التنسيق مع المصرف التجاري السوري لمنحه القرض المطلوب لكونه يتناسب مع نظام العمل القائم في المصرف التجاري.

ووافق رئيس مجلس الوزراء على استيراد خط إنتاج جديد لمعمل صناعة للخيش البلاستيكي في محافظة حماة تعرض لحريق كامل، وذلك بشرط العودة للعمل والإنتاج، كما كلف وزارة الصناعة بإحصاء الرسوم والضرائب المترتبة على هذا المعمل لتتم دراستها وفق آلية تضمن تقديم تسهيلات للمستثمر نظرا لعدم وجود نص يعفي من هذه الالتزامات، وأكد خميس أن تقديم الدعم والمساعدة مشروط بتقديم البيانات الدقيقة.

وفي التفاصيل نجد أن المشروع منفذ وحاصل على سجل صناعي جزئي، وتعرض لحريق أدى إلى دمار كامل المعمل، واحتراق كامل موجوداته بما فيها الآلات والمعدات، وانهيار البناء بالكامل واحتراق جميع المواد الأولية المصنعة وغير المصنعة الأمر الذي كلف مليارات الليرات من الخسائر، وطلب السماح للمشروع باستيراد آلات ومعدات وخطوط إنتاج جديدة، وتسوية أوضاع آليات ومعدات محروقة مع الإعفاء الكامل من الرسوم الجمركية والغرامات المتراكمة.

كما تم تقديم الحلول لمشروع إنتاج الأدوية البشرية ومستحضرات التجميل والمستحضرات الصيدلانية في طرطوس ومعمل لصناعة المقبلات الغذائية في ريف دمشق.

بدوره أكد مدير عام هيئة الاستثمار مدين دياب أهمية لقاء رئيس الحكومة بالمستثمرين لتذليل عقباتهم، «وهو نتاج صحيح لدعم ثقافة الاستثمار»، مشيراً إلى أن أهم مشكلة هي إحداث وتأسيس الشركات باعتباره يسهل عملية الاستثمار، إضافة إلى التراخيص الصناعية والإدارية، مبيناً أن تفعيل عمل النافذة الواحدة يأتي ضمن إستراتيجية الحكومة، منوهاً بأن الهيئة بدأت بتبسيط الإجراءات لتوضيح الرؤية أمام المستثمرين.

يشار إلى أن الاجتماع عقد بحضور وزراء الإدارة المحلية والبيئة والمالية والاقتصاد والصناعة والأمين العام لرئاسة مجلس الوزراء ومدير هيئة الاستثمار ومندوبي الوزارات.

الترخيص الإداري يثير الجدل في «الأربعاء التجاري».. تجار يتحدثون عن ابتزاز في التراخيص وممثلو المحافظة: لسنا الجهة الوحيدة

داغستاني لـ«الوطن»: منح ٤٠٠ ترخيص في أول شهرين من العام الجاري

خربوطلي: هروب أصحاب مهن إلى «العشوائيات» لممارسة أعمالها بسهولة

وفاء جديد

صرّح مدير المهن والتراخيص في محافظة دمشق هيثم داغستاني لـ«الوطن» أن المحافظة صدرت ٢٢٠٠ ترخيص إداري خلال ٢٠١٨، وحوالي ٤٠٠ ترخيص إداري خلال الشهرين الفائتين من العام الجاري، وذلك على هامش ندوة الأربعاء التجاري التي نظمتها غرفة تجارة دمشق أمس بالتعاون مع محافظة دمشق آليات وإجراءات منح التراخيص الإدارية.

وخلال الندوة أوضح داغستاني أن مزاولة أي مهنة تحتاج إلى ترخيص إداري، الذي يشير إلى أن المهنة مسموحة في مكان تنفيذها ومحققة للشروط، لافتاً إلى أن الترخيص الإداري يبدأ بقانونية الترخيص (أي حيازة طالب الرخصة على المنشأة) لإثبات الملكية ثم تأمين الشروط المطلوبة للمهنة.

ولفت داغستاني إلى العقبة أمام الترخيص الإداري المتمثلة في وجود مخالفات بناء ضمن العقار، مشيراً إلى وصول رسوم الترخيص الإداري إلى ٢٥ ألف ليرة، إلا إذا كانت هناك مخالفات فنية فيزيد على ٣٠٠ ألف ليرة.

ونوه داغستاني بأن محافظة دمشق أعطت مهلة ٣ أشهر للحصول على ترخيص إداري، أي إنها أوقفت حالياً جميع الإغلاقات والغرامات والجولات التفتيشية، موضحاً أن المحافظة منحت هذه المهلة لجميع الفعاليات التجارية والصناعية والسياحية والحرفية.

أما نائب مدير المهن والتراخيص في محافظة دمشق سمير الحسن فأكد أن هناك دراسة حالياً لصعوبات الحصول على الترخيص الإداري.

من جهته أشار نائب رئيس غرفة تجارة دمشق عمار البردان إلى الصعوبات أمام الحصول على الترخيص الإداري، مبيناً أن تسوية المخالفات تستغرق وقتاً يصل إلى أشهر وأحياناً لسنوات، متحدثاً عن حالات ابتزاز في بعض الأحيان.

داغستاني ورداً منه على تعقيب البردان أكد أن المحافظة تعتمد تبسيط الإجراءات منذ العام ٢٠١٠، لافتاً إلى أن الترخيص الإداري لجهة الرسوم لا يرتبط بالمحافظة وحدها، وإنما يرتبط بعدة جهات حكومية أخرى، إذ كان يتطلب براءة ذمة من التأمينات الاجتماعية واتحاد الحرفيين ودوائر المالية، وقد تم إلغاؤها، مؤكداً أن محافظة دمشق تولي اهتماماً كبيراً لمعالجة إشكالات الترخيص الإداري وتبسيط إجراءاته، وتم تشكيل لجنة لذلك، على أن يكون التبسيط ضمن الإطار القانوني، وفي رده على طلب نائب رئيس الغرفة بإحصائيات عن عدد المنشآت أو الأبنية التي لا يمكن ترخيصها والمنشآت غير المرخصة التي يمكن ترخيصها قال: «أعترف أن هذه الإحصائيات غير موجودة وذلك بحكم معرفتي بهذا الموضوع في المحافظة».

مدير الغرفة عامر خربوطلي وفي مداخلة له أشار إلى أن الوضع هو ذاته ولم يتغير به شيء حتى الآن لجهة الإجراءات المطلوبة، فالموضوع شائك وهناك صعوبة بالإجراءات المطلوبة لإنجاز التراخيص، لافتاً إلى هروب لأصحاب بعض المهن إلى المناطق «العشوائية» لتمارس أعمالها بكل سهولة.

ولفت إلى أن النسبة الكبيرة للمحال والمهن غير المرخصة وصلت إلى ٧٠٪، مبيناً أن المشكلة قد لا تتعلق بالمحافظة تحديداً بل بجهات أخرى، ولذلك يجب معالجة هذا الموضوع مع الجهات الأخرى ليتمكن التاجر أو الحرفي من ممارسة عمله، مقترحاً أن تكون أولوية الترخيص للمحل الحاصل على سجل تجاري والمسجل في غرفة التجارة وأن يكون له ترخيص مؤقت وغير خاضع للمخالفة.